



Reference : .....

المرجع : قرار وزير

Date : .....

التاريخ : ١٤١٥ / ١٤ / ٢٠١٤

قرار وزير رقم ( ٥٤٢ ) لسنة ٢٠١٤

وكيل وزارة الصحة :

- بعد الاطلاع على أحكام المرسومين بقانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما .
- وعلى أحكام القانون رقم ( ٤٩ ) لسنة ١٩٦٠ بشأن المؤسسات العلاجية والقرارات المنفذه له .
- وعلى المرسوم بالقانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٨١ بشأن مزاوله مهنة الطب البشري وطب الأسنان والمبين المعاونة لهما والقرارات المنفذه له .
- وعلى القرار الاداري رقم ( ٢١٧٤ ) لسنة ٢٠٠٥ بتشكيل لجنة لدراسة تعزيز القطاع الطبي الخاص .
- وعلى كتاب السيد / وكيل الوزارة المساعد لشئون الخدمات الطبية الأهلية بشأن طلب إعادة تشكيل اللجنة المشار اليها .
- وبناء على مقتضيات مصلحة العمل .

قرر .

مادة أولى : يعاد تشكيل لجنة تعزيز القطاع الطبي الخاص من كل من :-

- ١- الدكتور/ محمد الخشتي - وكيل الوزارة المساعد لشئون الخدمات الطبية الأهلية رئيساً
- ٢- الدكتور/ مرزوق البدر - مدير إدارة التراخيص الصحية
- ٣- الدكتورة / شيخة الخضر - مراقب التفتيش الصحي
- ٤- الدكتور / ناصر المطيري - مراقب التراخيص الصحية
- ٥- الدكتور / عادل الزهير - اتحاد أصحاب المهن الطبية الأهلية
- ٦- الدكتورة / عالية الفضلي - اتحاد أصحاب المهن الطبية الأهلية

مادة ثانية : يناط باللجنة مهمة دراسة تعزيز القطاع الطبي الخاص من حيث :

- ١- التسهيلات الإدارية والإجرائية لإصدار التراخيص القانونية في هذا القطاع .
- ٢- توطيد سس التعاون بين القطاعيين الصحيين الحكومي والخاص .



Reference : .....

المرجع : .....

Date : .....

التاريخ : ٢٠١٤ / ١٤ / ٥

- ٢ -

- ٣- حل المشكلات القانونية التي قد تعترض هذا القطاع وذلك في اطار القوانين  
و انظم واللوائح المنظمة لذلك .
- ٤- دراسة الرؤي والمقترحات التي يقدمها القطاع الخاص لتطويره والاتساع في  
خدماته الطبية بما يحقق تكامل الخدمات الصحية الحكومية والأهلية .
- ٥- ما تراه من أساليب ومقترحات تساعد على النهوض بالقطاع الطبي الخاص في  
كافة مجالات أنشطة الخدمات الصحية .

مادة ثالثة : تعقد اللجنة اجتماعات دورية وكلما دعت الحاجة لذلك ولا يكون اجتماع اللجنة  
صديحا الا بحضور أغلبية الأعضاء على ان يكون من بينهم الرئيس ، وتصدر  
توصياتها بأغلبية أصوات الحاضرين .

مادة رابعة : تقدم اللجنة تقاريرها دورية بنتائج أعمالها وتوصياتها للسيد وكيل الوزارة .

مادة خامساً : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه ، ويعمل به من تاريخه .

وكيل وزارة الصحة

د. خالد السهلاوي

وكيل وزارة الصحة